

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٠٢ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين مندوبا مساعدا بمجلس الدولة السادة :

محمد على على مذكور

سيد عبدالله سلطان

ناصر رزق الله عطيه عبدالسلام

مختار على جبر حسن

أحمد ح-ين أحمد عويد

عبد الحسين سند عطيه

عيسى محمد عمران

رفاعي سيد سعد خليفة

عطيه عبدالموجود حسنين

رجب عبدالحكيم سليم

حسين هبداحميد حسين ريش

ناجي صلاح عبدالحى سليم
على حسن طلب صالح
فيصل فرج أحمد مراد
رمضان محمود حسين محمود
بشندى عبد العظيم أحمد
أحمد محمد محمود هيكل
صبيحى على السيد
عبد الله إبراهيم عبد النبي
عبد العزيز أحمد حسن
عبد السلام عبد المجيد عبد السلام النجار
محمود ياسين رمضان
فؤاد جاد الكريم محمد عبد الرحمن
محمد أحمد أحمد ضيف
حسن إبراهيم محمد إبراهيم
حسين عبد السلام جابر الفقى
محمود إبراهيم محمد أبو الذهب
مجدى مصطفى أحمد يوسف
فتحى إبراهيم محمد توفيق
صلاح أحمد السيد هلال
مصطفى حسين السيد أبو حسين
سامى محمد حسن عبد الحميد
أحمد إبراهيم على أحمد
طله محمد عبده كرسوع
مصطفى صبرى عبد العزيز
فوزى على حسين شلبي
متولى محمد متولى الشراى
أحمد عبد الراضى محمد حماد

محمد سعد أحمد علي حسن
عبد العزيز علي فهمي كامل
طارق فؤاد رياض
محمد عبد السلام محمد سلامة
ناصر رضا عبدالقادر عبدالرازق

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه
صدر برئاسة الجمهورية في ٦ شعبان سنة ١٤٠١ (٨ يونيو سنة ١٩٨١)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٠٣ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛
وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين في وظيفة مساعد نيابة كل من معاوني النيابة العامة السادة :

هلي حسن علي حسن
أحمد عبدالوهاب عطية غنيم
راضى السيد أحمد بدوى